



الرئيس السعدون مستقبلاً سفير خادم الحرمين الشريفين سمو الأمير سلطان بن سعد آل سعود



رئيس مجلس الأمة أحمد السعدون خلال استقباله الشيخ سالم العبدالله

أحمد السعدون يستقبل وزير الخارجية وعددًا من السفراء المعتمدين و«جمعية المال العام»

استقبل رئيس مجلس الأمة أحمد السعدون في مكتبه أمس وزير الخارجية الشيخ سالم العبدالله. كما استقبل السعدون في مكتبه عدداً من السفراء المعتمدين لدى البلاد. والتقى السعدون كلا على حدة سفير خادم الحرمين الشريفين لدى الكويت سمو الأمير سلطان بن سعد آل سعود وسفيرة فرنسا كلير لو فليشر والسفيرة الكندية عليا مواني والقائم بأعمال سفارة الولايات المتحدة الأمريكية لدى الكويت جيمس هولستنايدر. واستقبل السعدون في مكتبه أمس رئيس وأعضاء الجمعية الكويتية للدفاع عن المال العام. وحضر اللقاء رئيس الجمعية عبدالله البكر ونائب الرئيس طلال الخضري وأمين الصندوق فهد الناصر والأعضاء تركي المطيري وفيلس البريدي وصالح العنزي وجابر القحطاني ويوسف الصانع وتركي الذايدي.



.. ومستقبلاً السفيرة الكندية عليا مواني



الرئيس السعدون خلال استقباله القائم بأعمال سفارة الولايات المتحدة الأميركية جيمس هولستنايدر



السعدون مستقبلاً سفيرة فرنسا كلير لو فليشر

وجهت الدعوة لمسؤولي وزارة الداخلية لمناقشة تعديلات قانون المرور

«الداخلية والدفاع» تستدعي اللجنة الرباعية في الجهات العسكرية لمناقشة توحيد الحد الأعلى لمزايا العاملين

أو محرر المخالفة. ولفت إلى أنه بات من الضروري بحث مزايا العاملين العسكريين والمدنيين في الجهات العسكرية الأربع الداخلية والدفاع والحرس الوطني وقوة الإطفاء ومنحهم ما يستحقونه نتيجة لجهودهم الوطنية.

وفي موضوع آخر، قال عضو اللجنة إنه تمت دعوة اللجنة الرباعية المكونة من الداخلية والدفاع والحرس الوطني وقوة الإطفاء العام لمناقشة أمور العاملين في هذه الجهات الأربع سواء كانوا عسكريين أو مدنيين ومناقشة مساواتهم في المميزات وتوحيدها بالحد الأعلى.



شعيب شعبان وحامد البذالي ود، محمد المهان وخالد العتيبي وخالد الطمار خلال اجتماع لجنة الداخلية والدفاع

معرفة آلية تحرير تلك المخالفات حتى لا يقع الظلم على أحد سواء قائد المركبة

قدمت عليه تعديلات بشأن المخالفات الجسيمة وعلى قيمتها، مشدداً على ضرورة

وسلبيات هذا القانون والتعديل عليه. ولفت إلى أن القانون

ان تطلب مسؤولي وزارة الداخلية لمناقشتهم في القانون ومعرفة إيجابيات

التي 21 حالة وفاة بسبب الحوادث المرورية. وذكر أن اللجنة قررت

عقدت لجنة شؤون الداخلية والدفاع اجتماعاً لمناقشة التعديلات على المرسوم بالقانون رقم 67 لسنة 1976 في شأن المرور، ومزايا العاملين في الجهات العسكرية الأربع.

وأكد عضو النائب شعيب شعبان في تصريح صحفي بالمركز الإعلامي لمجلس الأمة أهمية قانون المرور والتعديل عليه نتيجة كثرة الحوادث التي تسببت في إزهاق عدد كبير من الأرواح، مشيراً إلى أن القانون كان في الأساس مقدماً من الحكومة في عام 2019.

وبين شعبان أن الكويت تعتبر من أكثر دول العالم التي تشهد ازديحاً، لافتاً إلى وجود إحصائية صدرت



شعيب شعبان متحدثاً

قدم اقتراحاً لتعديل البند خامساً من المادة الأولى من المرسوم بقانون

عيد الوسمي: اقتراح بسط سلطة القضاء على مسائل الجنسية من أهم التشريعات لحماية الهوية الوطنية

البرنامج كما يحصل في الميزانية العامة إذ يتم وضع الميزانية ويعددها يتم تقديم برنامج عمل الحكومة. وقال: «رغم ذلك من باب التعاون وإبداء حسن النية وجهنا هذه الأسئلة لكي نضع أمام الرأي العام الفرصة للحكومة لكي تختار هؤلاء الأشخاص لأنهم يخدمون برامجهم وأنهم أكثر الأشخاص تأهيلاً في الكويت»، مشيراً إلى أنه في السنوات الماضية تم رفض عدد كبير من القاديين نتيجة عدم اجتيازهم الاختبارات التي قدمت في ديوان الخدمة المدنية.

في موضوع آخر، قال الوسمي إنه سيتقدم الأسبوع القادم بمجموعة من الأسئلة المتعلقة بسياسات الإقراض ودور البنك المركزي في الرقابة على عملية الإقراض وما إذا كانت هناك مسؤولية سياسية على الحكومة أو وزير المالية المختص أو الجهات الرقابية مثل البنك المركزي في التحقق من سلامة هذه العمليات خلال 15 عاماً الماضية وهي مدة التقادم الخاصة بهذا النوع من القروض.

تنفيذ هذه السياسات عن طريق اختيار الأشخاص القادرين على تنفيذ هذه السياسة وهذه المسألة تتعلق بتعيين القاديين في كل قطاعات الدولة. ولفت الوسمي إلى أن المسألة التي تتعلق بتعيين قبادي واحد يسأل عنه الوزير المختص، لكن تعيين عدد كبير من القاديين في اجتماع مجلس الوزراء فإنه مسؤولية رئيس الوزراء، بصفته المشرف على السياسة العامة للدولة وتعيين القاديين جزء من السياسة العامة.

وبين أن مسؤولية رئيس الوزراء قائمة أيضاً، حيث يفترض أنه تحقق من سلامة هذه الترشيحات والشروط المتوافرة في المرشحين ودور كل منهم في تنفيذ برنامج عمل الحكومة الذي يفترض أن يقدم تقاضياً مع هذه الاختبارات. وأكد أنه في بعض الأنظمة الديمقراطية يتم تغيير العاملين في المؤسسات عندما تتغير البرامج ويتم اختيار الأشخاص بما يتفق مع طبيعة التغيير، معتبراً أن ما يحصل في الكويت يتم بشكل عكسي وغير صحيح علمياً بأن يتم اختيار القاديين ثم يوضع

يمكن لأي شخص أن يشغل الوظيفة القيادية دون أن يمر بالإجراءات اللازمة التي وضعتها الدولة والزمتم نفسها بها في فترات أخرى. وأفاد بأنه طلب في سؤاله تزويدته بكشف بأسماء درجات ومؤهلات جميع المرشحين لشغل هذه الوظائف التي أجريت معهم طبقاً لقرارات مجلس الخدمة المدنية وتاريخ المحاضر المتعلقة بهذه الاختبارات أسوة بما جرى عليه العمل.

وبين أنه طلب تزويده بنتائج الاختبارات التي تمت للتحقق من شغل المرشحين للمناصب وتقديم التدرج الوظيفي والخبرات الوظيفية والتمتع بالمرشحين عن التقييمات الخاصة ومدى اتفاق المعايير الخاصة بالتعيين في الوظيفة القيادية مع برنامج عمل الحكومة. وقال إنه طبقاً لنص المادة 98 من الدستور فإن الحكومة تلتزم بتقديم برنامج عملها فور تشكيلها، ولذلك هناك مخالفة في تأخر تقديم برنامج عمل الحكومة، كما أن الشروط المفترضة أن يتضمنه برنامج الحكومة هو وضع القواعد والضوابط العامة التي تكفل

خروجاً على قواعد السيادة. لكن هذه الآراء فيها فهم قاصر. من ناحية أخرى، قال د. الوسمي إنه تقدم باقتراح برغبة لإغناء أهالي مدينة المطالع من القيمة الرمزية المقدرة لقيمة الأراضي السكنية بمبلغ 3 آلاف دينار. وبين أن الاقتراح يراعي الإشكالات التي يواجهها أهالي المدينة في عملية الحفر بسبب طبيعة تركيبة الأراضي بالمنطقة والتي ترفع التكلفة عليهم أكثر من غيرها في المناطق السكنية الأخرى.

ولفت الوسمي إلى أنه من شأنه أن تكون القرارات الصادرة بسحب وإسقاط الجنسية أقل ضمانات من القواعد الخاصة بإبعاد الأجنبي عن البلاد. وأشار إلى وجود آراء لعدد من الشخصيات ومجاميع سياسية أبدت آراءها في الاقتراح، وتعتبر أن الاقتراح

والاجتماعي. وأضاف أنه بعد نشوء المراكز القانونية للأشخاص بتوافر شروط الجنسية طبقاً للنظام القانوني وحصولهم على الجنسية فإن عملية سحب وإسقاط الجنسية ونظراً للنشوء مركز قانوني خاص لكل شخص - لا يتم إلا بقرار من السلطة القضائية. وبين أنه طبقاً للاتفاقيات الدولية وخصوصاً العهد الدولي للحقوق السياسية والمدنية فإن للفرد الحق في الشخصية القانونية وأبرز عناصرها الجنسية.

وأشار إلى أن الجنسية هي تعبير عن الولاء والانتماء ولا يجوز المساس بها بقرار إداري لا يحمل أي ضمانات، معتبراً أن هذا المساس قد يضعف القيمة السياسية والأدبية للجنسية في نفوس الأفراد. ولفت الوسمي إلى أنه من شأنه أن تكون القرارات الصادرة بسحب وإسقاط الجنسية أقل ضمانات من القواعد الخاصة بإبعاد الأجنبي عن البلاد. وأشار إلى وجود آراء لعدد من الشخصيات ومجاميع سياسية أبدت آراءها في الاقتراح، وتعتبر أن الاقتراح



د. عيد الوسمي

الاقترح ولكن الحكومة لم تحضر الجلسة، وطالبت بأن يكون هناك تنسيق بين الحكومة والبرلمان، مبيناً أنه يتفق على ضرورة التنسيق ولكن في نهاية المطاف هذا الاقتراح يجب أن يعرض ويناقش. وأكد الوسمي أهمية الاقتراح بقانون نظراً للأهمية القصوى لهذه المسألة لاعتبارات حماية الهوية الوطنية وإبعاد المسائل المتعلقة بسحب وإسقاط الجنسية عن مظلة الإبتزاز السياسي خصوصاً أن الكويت مرت بتجربة قاسية متعلقة بسحب بعض الجنسيات لشروط سياسية، لافتاً إلى ما صاحب هذه القضية من جدل سياسي كبير. وأشار إلى أن من أبرز من تم سحب جنسياتهم النائب السابق عبدالله البرغش والإعلامي أحمد الجبر. وأكد الوسمي أن الجوانب السائدة في مسائل الجنسية تتمثل بالقواعد المطلقة وفقاً وضوابط منح الجنسية لأن هذه المسألة تخضع للسلطة التقديرية المطلقة وفقاً لتقدير الدولة وظروفها وبنائها الثقافي والسياسي

أكد النائب د. عيد الوسمي أهمية الاقتراح بقانون الخاص بتعديل قانون الجنسية، وبسط سلطة القضاء على القضاء الخاصة بسحب أو إسقاط الجنسية.

وقال الوسمي في تصريح بالمركز الإعلامي لمجلس الأمة إن قانون الجنسية في الدولة بجميع نصوصه يعتبر مغطلاً بسبب أن كل القواعد التي تصحح الخطأ فيها لأن جميع هذه المسائل لا تعرض على القضاء بدوياً لأنها أمور سيادية. وبين الوسمي أنه تقدم باقتراح بقانون في هذا الشأن لتعديل البند خامساً من المادة الأولى من المرسوم بقانون رقم لسنة 1981 لبسط رقابة القضاء على قضايا سحب وإسقاط الجنسية. كما يتناول الاقتراح أيضاً تعديل عجز المادة الثامنة من القانون رقم 23 لسنة 1990 بشأن تنظيم القضاء بما يبسط سلطة القضاء على قرارات سحب أو إسقاط أو فقد الجنسية. وأكد الوسمي أن الاقتراح أشجع بحثاً وعرض على